

العنوان:	الأعمال المعمارية للخوجا عبدالحق الكناني بدار "الست وسيلة" بمدينة القاهرة في ضوء وثيقة الإنشاء والتملك المؤرخة بعام 1091 هـ.
المصدر:	مجلة كلية الآداب
الناشر:	جامعة سوهاج - كلية الآداب
المؤلف الرئيسي:	عبدالمختار، أحمد محمود عبدالغني
المجلد/العدد:	ع45، ملحق
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2017
الشهر:	أكتوبر
الصفحات:	413 - 434
رقم MD:	986272
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	HumanIndex
مواضيع:	الآثار العثمانية، الآثار الإسلامية، التاريخ المعماري، وثيقة الإنشاء والتملك، التعديلات المعمارية، الكناني، عبدالحق، مصر
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/986272

الأعمال المعمارية للخوaja عبد الحق الكنانى بدار "الست وسيلة" بمدينة القاهرة في ضوء وثيقة الإنشاء والتملك المؤرخة بعام ١٠٩١هـ

أحمد محمود عبد الغنى عبد المختار (*)

يتناول هذا البحث دراسة أثرية لإحدى الدور السكنية العثمانية الباقية بمدينة القاهرة، ولا يزال التاريخ المعماري للدار يحتاج إلى مزيد من الدراسات التحليلية في ضوء المصادر الأصلية التي تسهم في دراسة مثل هذه النوعية من العمائر السكنية، حيث يكشف هذا البحث عن الصورة الأصلية التي كانت عليها الدار في ضوء الأعمال المعمارية للخوaja عبد الحق الكنانى، كما سيأتي تفصيل ذلك ضمن هذا البحث.

ويهدف البحث فضلا عن النشر العلمي لوثيقة الإنشاء إلى إلقاء الضوء على التاريخ المعماري الصحيح لدار الست وسيلة، ويهدف أيضا إلى رسم الصورة الأصلية التي كانت عليها الدار خلال مراحلها المعمارية، والتعرف على الوحدات المنشرة من التخطيط الأصلي، وكذلك التعرف على المنشئ الأصلي للقسم الشرقي - موضوع البحث -.

وسيعرض هذا البحث في إطار نشر ودراسة وثيقة الإنشاء المؤرخة بعام ١٠٩١هـ لعدة محاور منها معرفة المنشئ الأصلي للدار، وتحديد موقع القسم الشرقي من الدار، وتعيين الحدود المحيطة بها خلال مراحل الإنشاء، وتفسير التباين بين تاريخ نص الإنشاء المؤرخ بعام ١٠٧٤هـ وتاريخ وثيقة الإنشاء المؤرخة بعام ١٠٩١هـ، والتعرف على الأعمال المعمارية التي أجراها الخوaja عبد الحق الكنانى بعد إنشاء القسم الشرقي من الدار، حيث تداخلت الوحدات المستجدة المضافة مع الوحدات القديمة في إطار التكامل الوظيفي.

وتعود أهمية هذا البحث في أنه يثبت أهمية الوثائق في رصد المراحل المعمارية التي مرت بها الدور السكنية خلال تاريخها المعماري، ويؤرخ لمرحلة مهمة من مراحل عمارة دار الست وسيلة، فقد تبين من خلال الوثائق

(*) باحث دكتوراه - قسم الآثار الإسلامية - كلية الآثار - جامعة سوهاج.
هذا البحث من رسالة الدكتوراه الخاصة بالباحث، وهي بعنوان: التعديلات المعمارية بالدور السكنية الباقية بمدينة القاهرة في العصرين المملوكي والعثماني " ٦٤٨ - ١٢٢٠هـ / ١٢٥٠ - ١٨٠٥م". وتحت إشراف: أ.د/ محمد عبد الستار عثمان - كلية الآثار - جامعة سوهاج & أ.م.د/ شوكت محمد لطفي القاضي - كلية الهندسة - جامعة أسيوط.

أن هذه الدار أنشئت على ثلاث مراحل معمارية رئيسية^١، وارتبطت كل مرحلة من هذه المراحل بجزء من مساحة أرض الدار الحالية، وهذه الأجزاء الثلاثة تعود إلى جهات أوقاف مختلفة، حيث إن الجزء الأقدم من الدار والذي يمثل المرحلة الأولى يعود إلى وقف سهيل أغا، وهذا الجزء هو نقطة انطلاق التعديلات والإضافات المعمارية بتلك الدار، والجزء الثاني يتمثل في القسم الشرقي من الدار وهو المرحلة الثانية من عمارة الدار، ويعود إلى وقف القاضي يحيى الأنصاري، والجزء الثالث يمثل المرحلة الثالثة، ويعود إلى وقف الشيخ بدر الدين العيني.

الدراسات السابقة^٢:

على الرغم من أن هذه الدار نالت قدراً كبيراً من اهتمام الباحثين في مجال الدراسات الأثرية والهندسية، إلا أن دراساتهم تركزت حول الدراسة الوصفية للدار بوضعها المعماري الراهن على اعتبار أنه التخطيط الأصلي للدار، وقامت تلك الدراسات بعمل دراسة تحليلية نمطية في إطار التصور السابق، بينما حاولت بعض الدراسات الوقوف على التاريخ المعماري للدار، ومحاولة تأريخ إنشائها في ضوء ما أتيح عنها من مصادر، وكان عدم اكتمال تلك المصادر من أهم الأسباب التي حالت بين الدراسات السابقة وبين مرادها وهو دراسة الدار بشكل متكامل، وقد جانب الصواب تلك الدراسات في بعض الآراء التي افترضتها حول تأريخ إنشاء الدار، ومعرفة منشئها الأصلي، ورسم الصورة الأصلية لها، ولم تتوصل أياً من هذه الدراسات إلى رصد التاريخ المعماري الدقيق للدار، وهو ما يهدف إليه هذا البحث.

^١ - ترصد هذه المراحل عديد من الوثائق ولا يتسع نطاق البحث لنشرها ويعتزم الباحث نشرها في وقت لاحق.

^٢ - رفعت موسي: العمانن السكنية الباقية بمدينة القاهرة دراسة أثرية وثائقية، رسالة دكتوراه، غير منشورة، قسم الآثار الإسلامية، كلية الآثار، جامعة القاهرة، ص ٧٢ - ٩١؛ غزوان مصطفى ياغي، منازل القاهرة ومقاعدها، ص ١٦٤ - ١٧٣؛ على ماهر، أسس تصميم العمانن السكنية الباقية بمدينة القاهرة، رسالة دكتوراه، غير منشورة، قسم الآثار الإسلامية، كلية الآثار، جامعة القاهرة، ص ٣٧٥ - ٣٨٠؛ مروة حسين مرسي محمد، الآثار الإسلامية بحي الجمالية في العصر العثماني وتنشيطه سياحياً دراسة أثرية سياحية، رسالة ماجستير، غير منشورة، قسم الإرشاد السياحي، كلية السياحة والفنادق، جامعة حلوان، ٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م، ص ٥٩٣ - ٦٣٥.

أهمية وثيقة الإنشاء والتملك:

تعود أهمية هذه الوثيقة في أنها ترصد صورة من صور التصرفات الشرعية المرتبطة بالتعديلات المعمارية التي تحدث بالدور السكنية خلال تاريخها المعماري، وهى تختص بعمارة القسم الشرقي من دار الست وسيلة على يد الخوارج عبد الحق الكنانى، وعلى هذا فهى تفيد الوثيقة في تأريخ القسم الشرقي من الدار، وتبرز الوثيقة الإجراءات الإنشائية الواجب مراعاتها عند تنفيذ التعديلات المعمارية، كما تناولت الوثيقة المسوغ الشرعي في هدم وإعادة بناء الأجزاء القديمة من الدار، وكشفت الوثيقة عن ملاك الدار منذ تأجيرها عام ١٠٧١هـ وحتى عام ١٠٩١هـ وهو تاريخ وثيقة الإنشاء، كما تشير الوثيقة إلى جواز بيع الأتقاض والاستفادة من بيعها، وإمكانية إعادة البناء على الأساسات القديمة، وتتضمن الوثيقة جوانب تشريعية وفقهية فيما يخص توزيع الإرث بالتصرفات المتنوعة، وبينت الوثيقة أهمية إثبات الملكية ودورها في تداول ملكية الانتفاع بالدار وما يحدث بها من أعمال معمارية.

نشر نص الوثيقة:

" لدى الحاكم الشافعي لما ملك فخر التجار وناصرها كمال الخوارجت وواحدها الخوارج الأمتل زين الدين عبد الحق وأخيه المرحوم الخوارج عبد اللطيف المدعوا / لطفى ولدا المرحوم الخوارج محمد الكنانى الشامى الشامى الصالحى من طائفة عزبان بمصر الخوارج عبد الحق المشار إليه بحكم التفاضل الآتى بيانه فيه / منفعة تواجر جميع أرض القاعة والرواق علو إيوانها الكبير ودهليزها وتخاينها حين كانا متخربين معيين البناء} الساقط بعضها / وبأقيها آيل إلى السقوط الكائن ذلك بالقاهرة المحروسة بخط حارة الجامع الأزهر ومدرسة المرحوم شيخ الإسلام قاضى القضاة الإمام / محمود العيني الحنفي المعروفة سابقا بحارة كتامة المشتمل ذلك على منافع ومرافق وحقوق المحدود ذلك بحدود أربعة آتى ذكرها / فيه من جهة وقف المرحوم القاضى يحيى الأنصارى تغمده الله برحمته على ما يبين فيه فما لجهة أجرة الخوارج عبد الحق المشار إليه لنفسه الحصة / التى قدرها خمسان اثنان من ذلك وما استأجره أخيه الخوارج عبد اللطيف المدعو لطفى المرقوم الحصة التى قدرها أربعة / أحماس باقى ذلك على أن ينتفعان بذلك بحكم التفاضل المعين أعلاه فى شق الجدر وحفر

الأساسات والبنائ}{ع} والتعلي / حسب ما أحبا واختارا ليكون ما يعمره وينشئه
على ذلك ملكا لهما وسكنا وإسكانا وإجارة وكيف شاء}{ع} لمدة ثلاثين عقدا /
كاملة متوالية كل عقد منها ثلاث سنوات كاملات متوالات هلايات بلفظ يخصه
وأجرة تميزه يمضي ذلك من خامس عشر / شهر رمضان المعظم قدره وحرمته
سنة إحدى وسبعين وألف بأجرة مبلغها عن ذلك لطول المدة المذكورة من الفضة
الأنصاف / العددية تسعة آلاف نصف فضة وهي أجرة المثل الثابتة حين ذاك
بالطريق الشرعي بریت {برأت} ذمتها لجهة الوقف المرقوم / من كامل الأجرة
المذكورة البراءة}{ع} الشرعية حكم ما هو معين ومشروح بالحجة الشرعية الآتي
ذكرها فيه واشتريا / لأنفسهما بحكم التفاضل المبين أعلاه جميع الأنقاض التي
بأرض القاعة والرواق ورؤوس الجدر مما هو معلوم / لهم شرعا بثمنه حال
بریت {برأت} ذمتها منه لجهة الوقف المرقوم حكم ما هو معين ومشروح
بالحجة الشرعية المسطرة من الصالحية النجمية بمصر المحمية وهي الموعود /
بذكرها أعلاه المؤرخة في خامس عشرين ربيع الثاني سنة إحدى وثمانين وألف
الثابت والمحكوم بموجبها بالشرع الشريف بعد / صدور الإذن الحكمي من حضرة
مولانا قاضي القضاة بمصر حين ذاك من قبل مولانا القاضي عبد الرؤوف
الحواشي الحنبلي / أيده الله تعالى وساغ له الانتفاع بذلك شرعا للمقتضى
المشروح استخار الله سبحانه وتعالى الذي ما خاب من استخاره وأزالا / ما كان
بذلك من الأبنية القديمة ونقل ما كان عليها من الأتربة إلى الكيمان ونظف أرض
ذلك حتى صارت لوحة واحدة وأحضرا / لذلك المهندسين والفعلا والنجارين
والمعمارية والمبطين والمبيضين وآلات محكمة ومون متقنة من جبر وجبس
وطوب / وأحجار ودبش وطين ورماد وقصرمل وأخشاب ومسمار وغير ذلك مما
لا بد منه واحتاج الحال إليه وتوقف الأمر وتمامه عليه / وشق جدر ذلك وأنشأ
وعمر في محله على أس جدره القديمة المزمنة من غير بروز عن الأصل ولا
ضرر بمار ولا ببنا}{ع} جار جميع بنا}{ع} / مستجد الإنشاء}{ع} والعمارة وصرفا
على ذلك من مالهما وصلب حالهما مبلغ قدره من الفضة الأنصاف العددية مائتا
ألف / نصف ثنتان وخمسة وعشرون ألف نصف فضة يعدل ذلك من الأكياس
المصرية التي عبرة كل كيس منها خمسة وعشرون / ألف نصف فضة تسعة
أكياس حتى صار يشتمل بدلالة الإملا}{ع} والمشاهدة على واجهة مبنية بالحجر
الفص النحيت يعلوها ساباط / لم يكن داخل في عقد هذا الإنشاء}{ع} بالواجهة

المذكورة باب مقنطر يغلق عليه فردة باب يدخل منه إلى دركاة لطيفة / مفروش أرضها بالحجر الفص النحيت مسقفة نقيا بصدورها تجاه الداخل مسطبة صغيرة أسفلها خزانة برسم البواب / وبها يمينة باب استثنى مقنطر من غير باب عليه يدخل منه إلى حوش كشف سماوي مفروش أرضه بالحجر الفص النحيت به / على يسرة الداخل بابان أحدهما مقنطر يدخل منه إلى حفرة مرحاض والثاني موتور رومي يغلق عليه فردة باب يدخل / منه إلى إسطلب مقام رأسين من الخيل يجاوره طشتخاناه يجاورها باب مقنطر سفلى المقعد الآتي ذكره فيه / يدخل من الباب المذكور إلى حاصل يجاوره سلم معقود بالحجر الفص النحيت يتوصل منه إلى بسطة أسفلها خزنة / بالبسطة المذكورة باب مربع يغلق عليه فردة باب عربي يدخل منه إلى سلم معقود بالبلاط الكدان يتوصل منه إلى فسحة بها منور ساقط وثلاثة أبواب أحدهما يمينة يتوصل منه إلى القاعة الجارية في وقف المرحوم / سهيل أغا وفي خلوهما وتواجههما والباب الثاني مجاور له يأتي ذكره فيه والباب الثالث مربع يغلق عليه / فردة باب عربي على يسرة الصاعد يدخل منه إلى المقعد الموعود بذكره أعلاه تحوي إيوانا واحدا ودورقاعة / به يمينة خزنة كتبية يجاورها صفة مسقفة نقيا بها زوج كرادي سابلة وبالإيوان المذكور خورنقات / يمينة ويسرة وبصدره عامود رخام // (ص) // مثنى بقاعدتين إحداهما سفلية والثانية علوية بوترين خشبا يعلو ذلك قنطرتان معقودتان بالحجر الفص النحيت مسقف المقعد المرقوم نقيا مدهون / حريريا ملمع بالذهب واللازورد وبأقصى الدورقاعة المذكورة باب مربع يغلق عليه فردة باب عربي يدخل منه إلى دهليز به منور ساقط / وباب مربع يغلق عليه فردة يدخل منه إلى المبيت المذكور يحوي إيوانا واحدا ودورقاعة بأقصى الدورقاعة المذكورة خورنقات / وعلى يمينة الصاعد للإيوان المذكور صفة بها شباكين خرط بخوختين ودرفتين مثل ذلك على الدرب المتوصل منه لمكان القاضي البهوتي / يعلوه شبك خرط دقي وعلى يسرة الصاعد سدلاه بها زوج كرادي بها يمينة خزنة كتبية ويسرة خورنقات وبصدر السدلاه المذكورة شباكان / خرط فتح بخوختين ودرفتين يعلوهما شبك خرط دقي وبصدر الإيوان المذكور سدلاه بها تجاه الصاعد شبك بخوخة مثل / على الواجهة والباب ويسرة خزنة بها شبك خرط مثل على الحوش بها خزنة كتبية يعلوها خورنقات يعلو الشباك / المذكور شبك خرط شيشة مسقف ذلك نقيا مفروش أرض ذلك بالبلاط الكدان يعلو الدورقاعة

المذكورة بأذاهنج ويتوصل / ويتوصل من الباب التي بالفسحة الموعود بذكرها أعلاه إلى دهليز علو القاعة الجارية في وقف سهيل أغا المذكورة أعلاه / به سلم يتوصل منه إلى بسطة بها يمينة كرسي راحة متعلق بالقاعة المذكورة ويتوصل منه أيضا إلى بسطة ثانية بها تجاه الصاعد باب/ يتوصل منه إلى تقيسي علو كرسي الراحة المذكور ويتوصل من السلم المذكور أيضا إلى بسطة بها دهليز يتوصل منه إلى القاعة المذكورة / ويتوصل من باقي السلم إلى إلى بسطة بها يسرة دهليز كشف سماوي يأتي ذكره فيه وتجاه الصاعد بسطة ثانية بها سلم ثلاث / درج يتوصل منه إلى فسحة كشف سماوي بها منور ساقط سفلي وطاقة مطلة على الحوش وباب مربع يغلق عليه فردة باب / يدخل منه إلى رواق علو المقعد المذكور يحوي إيوانا واحدا ودورقاعة به يمينة صفة يعلوها رف وبصدر الإيوان المذكور شبكاك / خرط متفتح بخورنقات بينهما مشربية يعلوها طاقة يعلو ذلك شبكاك وخزانتين كتبيتين يمينة ويسرة وبأقصى الدورقاعة المذكورة / باب يغلق عليه فردة باب يدخل منه إلى دهليز مسطيل كشف سماوي به سلم هابط أربع درج يجاوره منور ساقط سفلي بدرابزين / خشب يتوصل من السلم المذكور إلى بسطة بها باب مربع يغلق عليه فردة باب يدخل منه رواق علو المبيت المذكور مسقف نقيا / مفروش أرضه بالبلاط الكدان به يمينة ست طاقات يعلوها شبكاك مطل على الدرب المذكور يجاور الطاقات المذكورة خزانة كتبية / يعلوها سندرة ويسرة سدلة بها يمينة ويسرة خورنقات وبصدر السدلة شبكاك ومشربية يعلوها طاقة يعلو ذلك شبكاك متفتح / خرط دقي مسبل جدر ذلك بالبياض وبالرواق المذكور باب صغير يتوصل منه إلى الباذهنج وأما الدهليز الموعود / بذكره به كرسي راحة وما لذلك جميعه من المنافع والمرافق والمرافق والتوابع واللواحق والحقوق ويحيط بكامل ذلك ويحصره / حدود أربعة بالدلالة المذكورة الحد القبلي ينتهي إلى الدرب المتوصل منه لمكان المرحوم القاضي عبد اللطيف البهوتي الحنبلي / تجاه مكان الخواجا محمد التركماني وفيه مطل الطاقات والشبابيك والحد البحري ينتهي إلى القاعة ومنافعها الجارية في وقف / المرحوم سهيل أغا المذكور وفي خلو وتواجه الخواجا عبد الحق وأخيه المرقومان وفي هذا الحد البئر المشترك والحد الشرقي ينتهي / للزقاق الذي هو فيه وفيه الواجهة والباب ومطل الطاقات والشبابيك والحد الغربي ينتهي لمكان مولانا القاضي / محمد مواهب مباشر وقف الخاصكية وهي الحدود الموعود

بذكرها أعلاه يحد ذلك كله وحدوده وحقه وحقوقه ومعالمه / ورسومه وما يعرف به ذلك وينسب إليه شرعا المعلوم ذلك عند الخوارج عبد الحق المشار إليه وعند من يأتي ذكره فيه / العلم الشرعي النافي للجهالة شرعا وانتقل الخوارج عبد اللطيف المدعو لطفي بالوفاة إلى رحمة الله تعالى عن حصته / وقدرها الثلاثة أخماس المذكورة وعقب من الورثة أخيه الخوارج عبد الحق المرقوم وبناته الثلاث هن عائشة / وفاطمة وصفية ووالدتهن المصونة صافية المرأة ابنة عبد الله البيضا المعروفة بعقافة وزوجة والدهن / المرقوم وأخته المصونة كريمة المرأة فكان ما خص بناته الثلاث المذكورات أعلاه بحق الثلثين تسعة أسهم وثلاثة / أخماس سهم من ذلك وما خص الخوارج عبد الحق المرقوم سهمان اثنان من ذلك وما خص أخته المصونة كريمة المذكورة / سهمها واحدا من ذلك وما خص الزوجة المذكورة سهم واحد وأربعة أخماس سهم باقي ذلك حسبما يشهد لهم بذلك على الحكم / المشروح الدفتر المسطر من محكمة القسمة العربية بمصر المحروسة المؤرخ في تواريخ غايتها عشرين شهر ربيع الآخر سنة خمس وسبعين / وألف المشمول بامضا {ع} سيدنا المرحوم جمال قضاة الإسلام مولانا أحمد أفندي أبو الجعروف قائم مقام بمصر كان وانتقل / الحرمة صافية الزوجة المذكورة بالوفاة إلى رحمة الله تعالى عن حصتها المذكورة وآلت من بعدها لبناتها الثلاث / المذكورات ولزوجها الخوارج عبد الحق المرقوم بعد أن اتصل بها فكان ما خص بناتها المذكورات سهم واحد / وخمس سهم وكان ما خص الخوارج عبد الحق المرقوم نظير الزوجية وبالميراث من العقاقرة ثلاثة أخماس سهم في / حصتها المذكورة وآلت حصة الحرمة كريمة المذكورة وهي سهم واحد لأخيها الخوارج عبد الحق المرقوم بتبايع شرعي صدر / منها له في ذلك بموجب حجة شرعية مسطرة من القسمة العربية مخلدة بيده مكمل له بذلك جميع الحصة التي قدرها / النصف اثنى عشر سهمها كاملة وزيادة على ذلك الأربعة أخماس سهم باقي ذلك الكمال الشرعي بالطريق الشرعي واستقر / الأمر بينهم على ذلك كذلك واستمروا واضعين اليد على ذلك الوضع الصحيح الشرعي بطريق الملك / المطلق الصريح المرعي يتصرفون في ذلك تصرف الملاك في أملاكهم وذوي الحقوق في حقوقهم وأرباب / الأموال في أموالهم وتكرر جداله معهم فيه إلى أن ترفعوا لدى سيدنا الحاكم الشافعي المشار إليه بمجلس / الشرع الشريف وادعى المدعي الخارج على الخوارج عبد الحق المرقوم وفخر /

أمثاله كمال أقرانه الزيني شاهين بن عبد الله / ص / المعروف بعنافة المرحوم الخواجا عبد اللطيف المدعو لطفي المرقوم القائم في تعاطي ما سيذكر فيه بطريق وكالته الشرعية عن بنات معتقه المرقوم / هن المصونة عائشة والمصونة فاطمة والمصونة صفية المذكورات أعلاه الثابت توكيله عنهن في ذلك وفيما سيذكر فيه لدى سيدنا الحاكم الشافعي / المشار إليه بشهادة الزيني حسن بن عبد الله والزيني حسين بن عبد الله من طائفة عزبان بمصر ثبوتا شرعيا بأن من الجاري في ملكه وتصرفه / جميع البنات {ع} المذكور الموصوف المحدود بأعاليه آل ذلك إليه بالإرث الشرعي من قبل والده وأن الخواجا عبد الحق المبين وأولاد أخيه / الموكلات المذكورين واضعون أيديهم على ذلك بغير طريق شرعي وطالبهما برفع يدهم عن ذلك ليتسلمه منهم لنفسه بالطريق الشرعي / فسئلا عن ذلك فأجابا بأن الخواجا عبد الحق وأخيه المرحوم الخواجا عبد اللطيف المذكورين ملكا منفعة وتواجر أرض ذلك بحكم التفاضل المعين أعلاه / المدة المذكورة على الحكم المشروح أعلاه وساع لهما الانتفاع بذلك شرعا للمقتضى المشروح أزالا ما بذلك من الأبنية القديمة ونقلها ما كان عليها من الأتربة / إلى الكيمان ونظفا أرض ذلك حتى صارت لوحة واحدة وشقا جدر ذلك وأنشأ وعمرا في محله على أس جدره القديمة المزمنة من غير بروز عن الأصل ولا ضرر / بمار ولا ببنا {ع} جار جميع البنات {ع} المذكور الموصوف المحدود بأعاليه باشتمالاته وحقوقه وما يحويه وصرفا على ذلك من مالهما وصلب حالهما مبلغا قدره من / الفضة الموصوفة أعلاه مائتا ألف نصف ثنتان وخمسة وعشرون ألف نصف فضة يعدل ذلك من الأكياس الموصوفة تسعة أكياس حتى صار / يشتمل على الأوصاف والحدود المذكورة بأعاليه وأنهم واضعون اليد على ذلك ومتصرفون فيه بطريق الملك المطلق الصحيح الشرعي وفي أرضه / بالتواجر الصريح المرعي وآلت حصة المرحوم الخواجا عبد اللطيف المدعو لطفي المرقوم لورثته بحكم التفاضل المعين أعلاه لم ينتقل ذلك من يديهم ببيع / ولا بهبة ولا بتواجر ولا بتمسك ولا بناقل شرعي إلى تاريخه فلم يصدقهما المدعي الخارج المذكور على ذلك وذكر أن له بينة شاهدة له بدعواه فأحضرها / واستشهدها عن ذلك فشهدا لدى سيدنا الحاكم الشافعي المشار إليه في وجه الخواجا عبد الحق والزيني شاهين الوكيل المدعي عليهما بمعرفة البنات {ع} المذكور المستجد الإنشائ {ع} والعمارة الموصوف / المحدود أعلاه المعرفة الشرعية النافية للجهالة

شرعا وجريان ذلك في ملك المدعي الخارج المذكور {المذكور} وتصرفه آل ذلك إليه ميراثا شرعيا من قبل والده فعارضه في ذلك / الخوaja عبد الحق والزيني شاهين الوكيل المذكوران أعلاه وذكرنا أن لهما بينة شرعية تشهد لهما بما أجابا به في جوابهما فطلبنا من سيدنا الحاكم المشار إليه الإذن لهم / في إحضارها وسماع شهادتهما في وجه المدعي الخارج المرقوم والحكم لهما بما يقتضيه الشرع الشريف القديم على قاعدة مذهبه الحنيف المستقيم فأجابهما إلى / ما التمسنا وأسعفهما إلى ما أنبينا وأحضرا لديه كل من سيدنا ومولانا الشيخ الإمام العلامة الهمام سلالة العلماء {ء} الأعلام كمال المدققين زين الدين خليل / اللقاني المالكي من أعيان مشايخ الإفتى والتدريس بالجامع الأزهر والشيخ الإمام العمدة الفاضل محمد أبو الحسن بن المرحوم القاضي عبد اللطيف / البهوتي الحنبلي وأخيه لوالده المشار إليه هو فخر الأعيان الزيني عبد الرحمن وولد أخيهما المرحوم حجازي هو البرهاني إبراهيم والشيخ العمدة / شمس الدين محمد بن الشيخ على الفللاقيسي القباني والحاج عبد الرحمن وأخيه المحترم منصور ولدا المرحوم إبراهيم الكيال أعزهم الله تعالى / واستشهدهم عما يعلمونه من ذلك فأقاموا شهادتهم لدى سيدنا الحاكم المشار إليه في وجه المدعي الخارج المرقوم بمعرفة جميع البنائ {ء} المذكور / الموصوف المحدود أعلاه المستجد الإنشائ {ء} والعمارة باشتمالاته وحقوقه وما يحويه المعرفة الشرعية النافية للجهالة شرعا وأن الخوaja / عبد الحق وأخيه المرحوم الخوaja عبد اللطيف المذكورين ملكا أرض ذلك بالتواجر الشرعي بحكم التفاضل المعين أعلاه المذكرة / وأنهما بعد أن ملكا منفعة تواجر ذلك على الحكم المشروح وساغ لهما الانتفاع بك شرعا للمقتضى المشروح أزالا ما بذلك من الأتربة / إلى الكيمان ونظفا أرض ذلك حتى صارت لوحة واحدة وشقا جدر ذلك وأنشأ وعمرا في محله على أس جدره القديمة المزمنة من غير / بروز عن الأصل ولا ضرر بمار ولا ببنا {ء} جار جميع البنائ {ء} الذمكور المستجد الإنشائ {ء} والعمارة الموصوف المحدود بأعاليه باشتمالاته وحقوقه / وما يحويه وصرفا على ذلك من مالهما وصلب حالهما حتى صار يشتمل على الوصف والحدود المعينة أعلاه وأنهما واضعان اليد على ذلك / بطريق الملك المطلق الصحيح الشرعي وفي أرضه بالتواجر لذلك الصريح المرعي وآلت حصة المرحوم الخوaja عبد اللطيف المرقوم لورثته / المذكورين بحكم التفاضل المعين أعلاه لم ينتقل ذلك عن يديهم ببيع ولا بهبة ولا بتواجر ولا

بتمكين ولا بناقل شرعي إلى تاريخه / لا يعلمون لذلك مزيلا ولا نافيا ولا منازع ولا مشارك ولا دافعا ليدهم عن ذلك ولا بدافع يعلمون ذلك ويشهدون له كذلك بخياره / شهادة شرعية واقعة في وجه المتداعين المذكورين فوق الرضى والقبول بينهم في ذلك القول المرضى المقبول بعد تعديلهم لديه التعديل الشرعي / الكافي في مثل ذلك شرعا ووجه للمدعي المذكور الاعذار في ذلك فلم يبد دافعا ولا مطعنا شرعيين وأعذر في ذلك الاعذار الشرعي ولما ثبت / صدور الدعوى والسؤال والجواب والاعذار في ذلك وعدم إبداء {ء} الدافع والمطعن المشروح ذلك بأعاليه لدى سيدنا الحاكم المشار إليه بشهادة شهوده وما / قامت به البينة لديه بشهادتهما على الحكم المعين أعلاه ثبوتا شرعيا حكم أيده الله كمال أحكامه وأحسن إليه بموجب ذلك ومن يوجبه عنده على قاعدة / مذهبه الشريف معتقده الحنيف مذهب الإمام الأعظم مؤسس قواعد الإفتى والتدريس الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي / رضي الله تعالى عنه وأرضاه صحة ملك الخوaja عبد الحق وبنات أخيه الموكلات الثلاث المذكورين أعلاه لجميع البنا {ء} المذكور المستجد / الإنشأ {ء} الموصوف المحدود بأعاليه باشتمالاته وحقوقه بحكم التفاضل المعين أعلاه وباحترام ذلك وبتقديم بينة الداخل وثبوت / ذو اليد المالك المنشئ الحايض لذلك على بينة الخارج المدعي ذلك مطلقا سوا {ء} بينة الخارج إلى وقف أو ملك أسندت إلى شخص أو أكثر / اختلف بسبب ذلك أو اتفق تقدم ذلك أو تأخر أرخت أو لم تؤرخ أطلقت أو قيدت معتمدا في ذلك على ما نقله الشيخان الإمامان / العلامان العاملان هما أبو القاسم عبد الكريم الرافعي وأبو زكريا يحيى شرف النواوي التابعيان في مواضع متعددة من كتبهما / عن الإمام الكبير والبحر النحرير العالم الشهير بن محمد الحسيني بن مسعود وغيره وأقراه ومشى عليه الإمام أبو عمرو ابن الصلاح عثمان الشافعي / رضي الله عنه فيمن ادعى دارا في يد شخص وأنها موقوفة عليه وأثبت مع أن الواقف لم يزل مالكا حايضا لها إلى حين صدور / الوقف فيه لها فأقام ذو اليد ببينة شهدت له وأنه مالكا حايضا لها وواضع عليها وتاريخ الوقف أقدم من / أن بينة ذو اليد مقدمة لاعتضادها باليد المقدمة ولزيادة علمها وتقويتها بالبينة الشرعية الدالة على الملك والحيازة حكما صحيحا / شرعيا تاما معتبرا مرضيا وقبول بينة الداخل وتقديمها على بينة الخارج ومنع المدعي المذكور من

معارضه الخوارج عبد الحق وبنات أخيه / الموكلات المذكورين أعلاه في ذلك وإبقا{ء} المذكور بما يجب بيدهم بحكم التفاضل المعين أعلاه كما كان ليتصرفوا فيه تصرف الملاك / في أملاكهم وذوي الحقوق في حقوقهم منعا وإبقا{ء} شرعيين

مقبولين تحريرا في ثامن عشر شهر ربيع الثاني سنة إحدى وتسعين / وألف.

وفي إطار نشر نص الوثيقة يعرض البحث ما يلي:

أولا: موقع الدار في ضوء وثيقة الإنشاء: شكل (1)

ذكرت الوثيقة^١ أن الدار تقع بالقاهرة المحروسة بخط حارة الجامع الأزهر، بالقرب من مدرسة الشيخ محمود العيني بحارة كتامة^٢، ويتوصل إليها من شارع الأزهر الذي يؤدي بدوره إلى شارع الإمام محمد عبده — عطفة الأزهرى سابقا —، ثم يتوصل منه إلى شارع عطفة العيني حيث مدرسة العيني^٣، ليؤدي في نهايته من الجهة اليمنى إلى زقاق الست وسيلة — درب العينية —، وتقع الدار على يسرة الداخل من هذا الدرب، وتطل بواجهتها الرئيسية عليه، وهذه الدار ملاصقة من الناحية الجنوبية الشرقية لدار الهراوي، وتطل بواجهتها الشمالية الشرقية (الرئيسية) على حارة الست وسيلة.

١ - وثيقة الإنشاء، سطر ٤، ٥.

٢ - عرفت بهذا الاسم نسبة إلى قبيلة كتامة التي سكنتها، وأقامت بها مساكن لها، وقد جاءت كتامة من المغرب مع جوهر القائد، وهذه الحارة مجاورة لحارة الباطلية، وقد صارت من جملتها، وكان موضع هذه الحارة يشغلها زمن المقرئى حماد كراي وما جاورها خلف مدرسة ابن الغنام، حيث الموضع المعروف بدرب ابن الأعرس إلى رأس الباطلية، وكانت كتامة هي أصل دولة الخلفاء الفاطميين، وموضع حارة كتامة هي المنطقة التي يشغلها حاليا عطفة الأزهرى وعطفة الدوداري وما يتفرع منهما من العطف والدروب الكائنة في الجنوب الشرقي من الجامع الأزهر، المقرئى، المواعظ والاعتبار، المجلد الثالث، ص ٢٨، نفس الصفحة، هامش ٢.

٣ - هي عطفة غير نافذة، تتفرع يمينا السالك بحارة الدوداري الواقعة بشارع الأهر، وسميت بعطفة العيني نسبة إلى الشيخ بدر الدين محمود العيني، الذي أنشأ فيها مدرسته (٨١٤ هـ - ١٤١١م)، تولى بالقاهرة نظر السجون وقضاء الحنفية، وتوفي سنة ٨٥٥هـ — ١٤٥١م. للاستزادة انظر: على باشا مبارك، الخطط التوفيقية، ج ٢، ص ٢٦٠، السخاوي، الضوء اللامع، ج ١٠، ص ١٣١-١٣٥. ترجمة رقم ٥٤٥.

ثانياً: الجوار العمراني للدار في ضوء وثيقة الإنشاء: شكل (٣)

يعد هذا الموقع من المواقع المتميزة بمدينة القاهرة، فقد تبين في ضوء ما ورد في المصادر أن هذه الدار كانت تقع في منطقة شهدت تطوراً تاريخياً وعمرانياً بدءاً من العصر الفاطمي، وقد ارتبط عمران تلك المنطقة ارتباطاً وثيقاً بإنشاء الجامع الأزهر، حيث أعطى هذا الجامع للمحيط العمراني قيمة عمرانية ومعمارية.

ثم شهدت هذه المنطقة نهضة عمرانية خلال العصرين المملوكي والعثماني كما سبقت الإشارة إلى ذلك، وكانت الدور السكنية تشكل النسيج العمراني الرئيسي بجوار دار وقف الست وسيلة، وأغلب هذه الدور كانت لكبار الأعيان والقضاة ومشايخ الجامع الأزهر، وقد تبقى من هذه الدور من العصر المملوكي دار وقف العيني (زينب خاتون)، ودار سهيل أغا (الست وسيلة)، دار القاضي البهوتي (عبد الرحمن الهراوي)، ومن الدور المنشرة دار القاضي محمد مواهب السنباطي، وكانت تقع خلف دار الست وسيلة، هذا بالإضافة إلى عديد من القاعات السكنية المستقلة التي كان من أشهرها قاعة يحيى الأنصاري^١، وقاعة موسي الأنصاري، وقاعة أم رجب^٢.

حدود مواضع الدار في ضوء أعمال الخواجا الكناني:

تبين في ضوء الوثائق أن الخواجا عبد الحق الكناني استأجر قاعة سهيل أغا ثم قام بامتلاك القاعة الخربة الواقعة ضمن أوقاف يحيى الأنصاري ثم استأجر وحدات وقف العيني، ثم تداخلت هذه الوحدات جميعها ضمن تكوين معماري واحد، وفيما يلي تفصيل لحدود معالم هذه الأجزاء الثلاثة في ضوء المراحل المعمارية للدار، وذلك على النحو التالي:

حدود قاعة سهيل أغا:

تمثل هذه القاعة المرحلة الأولى من عمارة الدار الحالية، حيث أدمجها عبد الحق الكناني بداره المجاورة لها التي أنشأها في مرحلة لاحقة لإنشاء هذه

١- دار الوثائق القومية: محكمة الباب العالي، سجل ١٦٣، كود أرشيفي ٠٠٠٣٢٢ - ١٠٠١، وثيقة رقم ١٠٤٥، بتاريخ غرة جمادى الآخر ١٠٨٧هـ، ص ٣٠٠.

٢- دار الوثائق القومية: محكمة الباب العالي، سجل ١٦٤، كود أرشيفي ٠٠٠٣٢٣ - ١٠٠١، وثيقة رقم ١٥٠٩، بتاريخ غاية ربيع الأول ١٠٨٨هـ، ص ٣٧٨.

القاعة، وقد ذكرت الوثائق أن هذه القاعة كانت تقع بحارة كتامة بخط المدرسة العينية، وكانت تجاور القاعة الصغيرة المتعلقة بالقاضي على الأنصاري، تجاه العطفة المعروفة آنذاك بسكن الشيخ شرف الدين القصري وفرن العينية^١.

ورصدت الوثائق أن الحد القبلي لهذه القاعة كان ينتهي قديماً إلى قاعة وقف القاضي يحيى الأنصاري، ثم أصبحت تنهي بعد ذلك إلى دار وقف عبد الحق الكنانى، والحد البحري كان ينتهي إلى فرن العينية، وأصبح ينتهي إلى ورثة مصطفى البناني، والحد الشرقي كان ينتهي إلى درب العينية، وكانت تقابل قاعة موسى الأنصاري وفرن العيني، والحد الغربي ينتهي إلى وقف عبد الحق السنباطي، وأصبح بعد ذلك ينتهي إلى ملك محمد أبو النصر الحلواني^٢.

حدود القسم الشرقي من الدار في ضوء وثيقة الإنشاء:

الحدود قبل إنشاء دار الخوارج الكنانى: حدود قاعة القاضي يحيى الأنصاري

تبين من خلال الوثائق أن هذا الوقف كان يمثله قاعة قديمة كانت جارية في وقف القاضي يحيى الأنصاري، ثم قام عبد الحق الكنانى بامتلاك منفعتها وقام بهدمها، وأفادت الوثائق أيضاً في معرفة موضع هذه القاعة قديماً، حيث كان يحيط بتلك القاعة حدوداً أربعة قديمة وهي؛ الحد القبلي ينتهي إلى ساحة باب الحمام الذي كان هناك، والحد البحري كان ينتهي - وما زال - إلى القاعة الكبرى المجاورة لذلك (قاعة سهيل أغا)، والحد الشرقي ينتهي إلى الطريق المسلوک وفيه الواجهة والباب، والحد الغربي ينتهي إلى أملاك تابعة للقاضي يحيى الأنصاري.

وتغيرت هذه الحدود تبعاً للتغيرات التي طرأت على الجوار العمراني للقاعة، فأصبح الحد القبلي ينتهي سفلاً وعلواً إلى رحاب الدرب المتوصل منه لدار القاضي عبد الطيف البهوتي تجاه مكان الخوارج محمد التركمانى، والحد البحري ينتهي سفلاً وعلواً للقاعة الجارية في وقف الأمير سهيل أغا، والحد الشرقي ينتهي سفلاً لدرب الإمام العيني، وعلواً إلى معالم الطبقتين اللتين أعلى الساباط المتعلقتين بوقف الإمام العيني، والحد الغربي ينتهي إلى القاعة

١ - دار الوثائق القومية: محكمة الباب العالي، سجلات الدشت، سجل ٦٦، وثيقة بتاريخ ٢٤ شوال ١٠٥٥هـ، ص ١٦٥.

٢ - دار الوثائق القومية: محكمة الباب العالي، سجل ٣٤٢، وثيقة رقم ٧٤٣، بتاريخ ٢٥ شوال ١٢٢٥هـ، ص ٣٢٠.

التي كانت تعرف قديماً بأولاد الخلفاء ثم عرف بالقاضي محمد مواهب السنباطي^١.

الحدود بعد إنشاء دار الخواجا الكناني:

تبين في ضوء ما ورد في الوثائق أن المحيط العمراني بموضع القسم الشرقي تغيرت معالمه الآن، لكن يمكن رصد هذه المعالم في ضوء ما ورد في وثيقة إنشاء الدار، وتلك المعالم يمكن حصرها إجمالاً، حيث إن موضع الدار كان يحده من الجهة القبليّة أوقاف القاضي عبد اللطيف البهوتي (دار عبد الرحمن الهرأوي)، وكان يحده من الجهة البحرية قاعة سهيل أغا، وكان يحده من الجهة الشرقية - وما زال - درب العينية، وكان يحده من الجهة الغربية أوقاف القاضي محمد مواهب بن عبد الحق السنباطي (وقف محمد أبو النصر الحلو)^٢.

حدود وقف بدر الدين العيني:

يمثل هذا الوقف المرحلة الثالثة من عمارة الدار الحالية، وكان الوقف عبارة إيوان ورواق ومطبخ ملحق بهذا الإيوان، وهذه الوحدات كانت مركبة أعلى الساباط الذي يعلو درب العينية، وهذه الوحدات كانت تجاور منافع قاعة سهيل أغا، وكان يتم الوصول إليها من الوحدات الملاصقة لها أعلى الساباط المركب على هواء درب العينية، وكانت تلك الوحدات تابعة لأوقاف العيني، ثم تداخلت معمارياً مع مكان عبد الحق الكناني، وارتبطت حدودها مع حدود وقف القاعة المركبين أعلاها.

الأعمال المعمارية للخواجا عبد الحق الكناني:

تبين في ضوء ما سبق أن هذه الدار كانت في مجملها عبارة قاعة تعود إلى جهة وقف المرحوم سهيل أغا، ثم أدمج عبد الحق الكناني بهذه القاعة وحدات معمارية أنشئت على أساسات قاعة قديمة كانت من ضمن أوقاف القاضي يحيى

^١ - دار الوثائق القومية: محكمة الصالحية النجمية، سجلات الدشت، سجل ٩٥، ص ٦٣٦ - ٦٣٧، بتاريخ ١٥ رمضان ١٠٧١هـ .

^٢ - مما تجدر الإشارة إليه أنه حتى لا يحدث بعض الالتباس في تتبع تلك الحدود يجب التنويه أن الاتجاهات التي تذكرها الوثيقة قائمة على أن الحد القبلي هو نفسه الآن الحد الشرقي أو الحد الجنوبي الشرقي، والحد البحري هو نفسه الآن الحد الغربي أو الحد الشمالي الغربي، والحد الشرقي هو نفسه الآن الحد الشمالي أو الحد الشمالي الغربي، والحد الغربي هو نفسه الآن الحد الجنوبي أو الحد الجنوبي الغربي.

الأنصاري، ثم أدمج بهذه الدار إيوان ورواق من جهة وقف الشيخ محمود العيني - منذئذ حاليًا -، لتشكل تلك المكونات المعمارية الدار التي ترسم التاريخ المعماري لهذه الدار، والذي يتلخص في امتلاك الخوارج عبد الحق الكنانى وأخيه لطفى لبقايا دار القاضي يحيى الأنصاري، ثم قاما بهدم بعض الوحدات المعمارية القديمة منها، وترك بعض أجزائها باقية، وأنشأ في محلها وحدات مستجدة، وقبل هذه الأثناء امتلكوا قاعة سهيل أغا المجاورة لدار الأنصاري، والتي أدمجت فيما بعد مع الوحدات المستجدة والقديمة، ووضع كل منهما في تصوره السكن بجزء مستقل من هذه الدار، واستمر هذا التصور قائمًا خلال المراحل المعمارية التالية، وفيما يلي عرض للأعمال المعمارية التي قام بها الخوارج الكنانى:

أولاً: تجديد قاعة سهيل أغا: شكل (٣)

تمثل قاعة وقف سهيل أغا المرحلة المعمارية الأولى للدار، وقد تداولتها أيدي الملاك بالسكن والانتفاع حتى أصبحت سكنًا للخوارج عبد الحق الكنانى، وذكرت المصادر أن هذه القاعة كانت تشتمل - وما زالت - على دورقاعة وإيوانين متقابلين، بكل من الإيوانين سدادات وكتيبات، هذا بالإضافة إلى منافع القاعة المتمثلة فى الخزانات النومية وكراسي الراحة.

ويتضح من الأدلة الأثرية أن هذه القاعة كانت تتميز بوجود طريق خاص بها، ويؤكد ذلك تصميم كتلة المدخل المؤدية للقاعة، والتي تفتح حاليًا على فناء الدار، حيث يشير ذلك التصميم أنها كانت تطل على طريق، وكذلك تشير الأدلة الأثرية أيضا ضرورة وجود هذا الطريق للانتفاع من بئر المياه المشتركة بين الدور المجاورة قديما، كما تؤكد الأدلة الوثائقية أن دار عبد الحق السنباطي، والتي تقع بالجهة الجنوبية الغربية من القاعة كان يتوصل إليها من باب سر يتوصل إليه من درب العينية.

ولم يتغير التخطيط المعماري لهذه القاعة حتى عام ١٠٨١هـ - (١٦٧١م) حيث قام عبد الحق الكنانى بعد هذا التاريخ بدمج هذه القاعة بالوحدات المعمارية التي أنشأها بالجهة الشمالية الشرقية من القاعة، وهذه الوحدات تمثل المرحلة الثانية من عمارة الدار، وفى عام ١٠٩١هـ - (١٦٨٠م) أنشأ عبد الحق الكنانى بعض الوحدات المعمارية أعلى هذه القاعة، وهذه

الوحدات تمثلت فى طبقة وقاعة وحمام، وتبع ذلك إجراء بعض التغييرات المعمارية التى من شأنها تغيير التخطيط الأصلي للقاعة فى هذه المرحلة، حيث أنه بعد امتلاك الكنانى للأرض المجاورة للقاعة، قام بسد الباب المطل على درب العينية والذي كان يوصل إلى قاعة سهيل أغا، وكذلك سد باب السر المؤدى إلى دار السنباطي، وذلك حتى يتمكن من الانتفاع بتلك المساحة بعد أن أصبحت من ضمن حقوقه وأملاكه.

ثانياً: إعادة بناء القسم الشرقي من الدار شكل (٤، ١، ٥)

تعرضت قاعة يحيى الأنصاري للهدم وآلت غالب أبيتها للسقوط، ولهذا قام عبد الحق الكنانى بدوره فى سنة ١٠٨١هـ (١٦٦١م) بهدم أبنية قاعة وقف الأنصاري، والاستفادة من أنقاض البناء، وأنشأ على الأساسات القديمة للقاعة وحداته المستجدة المختلفة، وهذا الأمر يعكس التصور المعماري الذي رسمته الوثائق لقاعة الأنصاري، حيث يلاحظ أن هناك توافقاً بين وحدات القاعة القديمة وبين الوحدات التى أنشئت على أساساتها، وما يؤكد على ذلك أيضاً هو أن مدخل الجزء المستجد لم يتغير موضعه عما كان عليه قديماً، وهنا يمكن القول أن البعد الاقتصادي كان له دور فى التداخل بين المباني القديمة والمباني المستجدة المضافة فى وقت لاحق على البناء الأصلي، وذلك حرصاً على توفير تكاليف البناء.

يتضح من خلال التحري الأثاري فى ضوء الأدلة الأثرية والوثائقية أيضاً أن هناك بعض الجدران باقية على قدمها، ومثال على ذلك الواجهة الخارجية لرواق قاعة الأنصاري، والذي يمثله حالياً الواجهة الخارجية لمبيت المقعد، حيث يلاحظ للناظر إلى هذه الواجهة حالياً وجود دخلات حائطية بها، ووجود الساباط الذي كان يعلو مدخل هذا الدرب^١ يفسر بقاء تلك الواجهة من وقت إنشاء قاعة الأنصاري، كما أنه يمكن تأكيد ذلك أيضاً من الناحية الوظيفية حيث كان هذا الرواق بمثابة المبيت لقاعة الأنصاري، وهى الوظيفة بعينها التى تؤديها تلك الوحدة المعمارية حيث استخدمت كمبيت للمقعد.

^١ - وثيقة الإنشاء، سطر ٢٥، ٢٦.

ويلاحظ مما سبق أن عبد الحق الكنانى قام بإنشاء وحدات معمارية جديدة على أساسات قاعة وقف الأنصاري بعد امتلاكه لمنفعتها، وسبقت الإشارة إلى هذه الوحدات، وهنا تجب الإشارة أن وجود القاعة الرئيسية - قاعة سهيل أغا - التى سكنها الكنانى سابقا كانت سببا مباشرا فى تحديد نوعية الوحدات المعمارية المراد إضافتها، وأنشأ محل الأجزاء المتخربة مكانا خاصا لسكنه سنة ١٠٩١هـ، وهو يمثل المرحلة الثانية من عمارة الدار الحالية، حيث أصبحت الدار بعد هذه الإضافات تشتمل على "واجهة شرقية ودركاة صغيرة توصل إلى حوش كشف سماوى به حفرة مرحاض وإسطبل مقام رأسين من الخيل وطشتخاناه ومقعد يحوي إيوانا واحدا ومبيت المقعد، هذا بالإضافة إلى رواق يعلو المقعد، ورواق يعلو المبيت"^١.

ثالثا: إضافة وحدات وقف العيني ودمجها بالدار: شكل (٧)

أضاف عبد الحق الكنانى كل من الإيوان والرواق المركبين أعلى قاعة وقف موسى الأنصاري، والتى كانت تقع بمقابلة الدار من الجهة الأخرى للدرب، وتذكر المصادر أن مساحة هذا الإيوان مربعة المسقط؛ حيث يبلغ طوله أربعة أذرع، وذلك بدون قياس الجدار الفاصل بالجهة البحرية والجهة الغربية، وكذلك الجدار الفاصل بينه وبين الطبقة، ويلاحظ أن الطبقة — السابق الإشارة إليها — يتوافق قياسها لقياس الإيوان بما فيه الجدران الخارجية بدون الخزانة التى بهذا الإيوان، وهذه الخزانة يتوصل إليها من الطبقة الثانية المركبة على بقية الساباط ومساحتها مربعة المسقط أيضا حيث يبلغ طولها ذراعين، وذلك الفاصل تم بناءه من أسفل الساباط إلى آخره أعلى واجهة باب قاعة الأنصاري^٢.

^١ - راجع وثيقة الإنشاء سطر ٢٦: ٣٦، سطر ١: ٢١.

^٢ - دار الوثائق القومية: محكمة الباب العالى، سجل ١٣٧، وثيقة رقم ٢٥٣٩، بتاريخ غرة رجب ١٠٧١هـ، ص ٧٤٤، ٧٤٥.

رابعاً: التداخل المعماري بين قاعة سهيل أغا والقسم الشرقي من الدار، شكل (٨).

تتمثل الأعمال المعمارية التي قام بها الخوaja الكنائي في التداخل المعماري الذي قام به للربط والدمج بين الوحدات القديمة والوحدات المستجدة وإنشاء الوحدات التي تقع بالدور العلوي أعلى القاعة الرئيسية، وهي التي يتوصل إليها من سلم المقعد. كما أحدثت بعض التغييرات المعمارية التي من شأنها تحقيق البعد الوظيفي بين قاعة سهيل أغا وما أنشاه بجوارها من وحدات معمارية، وتمثلت

هذه الإضافات في أنه استغل المساحة الفاصلة بين القاعة وبين وحداته التي أنشأها لاحقاً وأدخلها في فناء الدار، ثم قام بفتح باب بمواجهة الصاعد بسلم المقعد، كان يؤدي هذا الباب مباشرة إلى القاعة الرئيسية.

كما تداخلت إضافات عبد الحق الكنائي مع الوحدات المعمارية الجارية في وقف العيني، حيث إنه يتضح بعد وضع تصور معماري للتخطيط المعماري للدار أنها أصبحت تتكون من فناء يحيط به الوحدات المعمارية من ثلاث جهات فقط، وهذا التصميم كان من شأنه عدم استغلال الفناء الاستغلال الأمثل باعتباره رئة الدار ومتنفس ساكنيها، ومن هنا جاء التفكير في امتلاك الجوار المعماري للحد الرابع المحيط بالفناء، وقد رصدت الوثائق أن عبد الحق الكنائي امتلك منفعة الوحدات المطلة على الفناء من الجهة الشمالية الشرقية، وتمثلت هذه الوحدات في كل من الإيوان والرواق المركبين على الدور المجاورة، وكان هذه الامتلاك قبل إنشاء الكنائي لوحداته المعمارية، وهذا يدعم فكرة وضع تصور مسبق لما سيتم إجماعه من تعديلات في ضوء الظروف الإنشائية التي مرت بها الدار.

ويستدل من التصرفات الشرعية والتعديلات المعمارية التي أعقبتها على تكامل التصميم المعماري لهذه الدار وقيامه بوظيفته بطريقة صحيحة، حيث امتلاك القاعة الرئيسية باعتبارها الحد الأول من الحدود المحيطة بالفناء الحالي، ثم امتلاك الإيوان والرواق المركبين أعلى الساباط الذي كان يعلو الدرب باعتبارهما الحد الثاني من الحدود المحيطة بالفناء، ليضيف بعد ذلك الخوaja عبد الحق وحداته المعمارية التي أكملت حدود الفناء، لتصل الدار إلى تصميمها المعماري المتكامل، ثم قام الخوaja عبد الحق الكنائي بدوره في أنه



امتلك منفعة الأجزاء الثلاثة وقام بإعادة دمجهم معماريا، وفتح باب يوصل للقاعة الرئيسية من خلال سلم المقعد، بالإضافة إلى الباب المؤدي لها المطل على فناء الدار، وقام أيضا بربط الوحدات المعمارية التي تعلو الساباط بالدار عن طريق فتح أبواب داخلية من خلال القاعة الرئيسية، هذا بالإضافة إلى التوصل إليهما من الدرب.

ومما هو جدير بالذكر في هذا السياق أن أعمال الخوارج عبد الحق الكناني تعكس تفسيراً واضحاً لتقسيم الدار إلى ثلاثة أقسام، حيث سكن الخوارج عبد الحق بقسم من الدار، ثم سكنت إحدى بنات أخيه مع زوجها بجزء ثاني من الدار، وسكنت بقية بنات أخيه بالجزء الثالث، وكذلك تحمل هذه المراحل تفسيراً واضحاً لامتدادها الرأسي للدار بما يتضمنه من سمات الخصوصية.

نتائج البحث:



- تجسد وثيقة الإنشاء لهذه الدار عديدا من صور التعديلات التي مر بها، كالخلط والقسمة والإضافة والهدم وإعادة البناء والركوب، وهدم أجزاء من التخطيط الأصلي للدار وإنشاء مباني في موضعها تؤدي وظائف.
- تكشف الوثيقة عن الوحدات المعمارية التي تعود إلى فترة إنشاء الدار في المرحلة الأولى (٩٥٩هـ)، وهي تتمثل في القاعة الأرضية التي تعرف بوقف سهيل أغا.
- يوضح البحث أن الوحدات التي تعود إلى المرحلة الثانية (١٠٧٤هـ / ١٠٩١هـ) تتمثل في الوحدات التي أنشأها الخوارج عبد الحق الكناني موضع قاعة الأنصاري، وهذه الوحدات تمثل الجانب الغربي من الدار الحالية، وهي تتمثل في الحاصل والإسطبل والطشتخانا والمرحاض والمقعد والمبيت أعلى ذلك.
- أشارت الوثيقة إلى الوحدات التي اندثرت من التخطيط الأصلي للدار، كالرواق الذي كان يعلو المقعد، والرواق الذي كان يعلو مبيت المقعد، والإيوان والرواق اللذين كانا مركبين أعلى ساباط درب العينية بالجهة الشمالية من الدار.

أشكال البحث



شكل (١) تفصيل من خريطة القاهرة ١: ١٠٠٠، مبين عليه موقع وموضع دار الست وسيلة، المصدر: وزارة الأوقاف، قسم الأوقاف والمحاسبية، ملف رقم ، بتصرف من الباحث، تنشر لأول مرة.

شكل (٢) يوضح الجوار العمراني لدار الست وسيلة وقت الإنشاء، عمل الباحث.



شكل (٤) مسقط أفقي يبين إعادة بناء القسم الشرقي والذي يمثل المرحلة الثانية، عمل الباحث


شكل (٣) رسم تصوري للوضع المعماري لدار الست وسيلة خلال المرحلة الأولى في ضوء الوثائق، عمل الباحث

الأعمال المعمارية للخوفا عبد الحق الكناني بدار "الست وسيلة" بمدينة القاهرة




شكل (٦) مسقط أفقي يوضح الإضافات المعمارية للخوفا الكناني بالدور الثاني في ضوء وثيقة الإنشاء، عمل الباحث.

شكل (٥) مسقط أفقي يبين إضافات الخوفا عبد الحق الكناني بالدور الأول، عمل الباحث.



شكل (٨) مسقط أفقي مبين عليه المراحل المعمارية للدور الأرضي بدار الست وسيلة، عمل الباحث.



شكل (٧) تصور للوضع المعماري للدور الأول لبيان الركوب والتداخل المعماري بين دار الست وسيلة والدور المجاورة لها، عمل الباحث.

